

بداية المجتهد (991) "الاختلاف في توقيت الغسل" (عدد

غسلات الميت) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 0202 7 62

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد فهذا درس من دروس بداية المجتهد - 00:00:00 الجنايات المقتصد للإمام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى باب من ابواب الجنائز يقول الاختلاف في التوقيت في الغسل. المراد بالتوقيت هنا التوقيت من ناحية الاعداد. فالتوقيت هناك توقيت زمني توقيت مكاني توقيت عددي الى غير ذلك. لذلك نقول المواقيت منها مواقيت - 00:00:20

مكانية منها مواقيت زمنية منها مواقيت عددية. فنحن نعلم ان الله سبحانه وتعالى شرى للحج زوجان للحج مواقيت مكانية. بينها النبي عليه الصلاة والسلام بقوله لاهل المدينة ذو الحليفة واهل نجد قرن المنازل واهل اليمن يللمم واهل الشام - 00:00:50 فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهم. ممن يريد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمله حيث ينجى. كما وقيت مكانية مواقيت زمنية قال تعالى يسألونك عن الهلة قل هي الموقيت للناس. فلا يصح ان تهل بالحج في شهر شعبان - 00:01:20 قل لبيك حجا في شعبان. وهناك توقيت عددي ايضا. قال الاختلاف في التوقيت في الغسل. يعني كم غسلة كم غسلة يجب علينا ان نغسل الميت بها؟ فاقول ابتداء والحمد لله هذا الدين يسر - 00:01:40

نام هناك سنن تستحب وهناك حد ادنى للغسل. السنن اذا فعلت تثاب عليها واذا تركت تعاقب على تركها. فعلى سبيل المثال اولا لان هذا الذي سنذكره اعظم من غسل الميت والغسل - 00:02:00

الجنابة كي تستباح بها الصلوات فالغسل من الجنابة بين النبي سننا فيه. وكان يفعل في الغسل من الجنابة كان عليه الصلاة والسلام يغسل عضوه غسلا جيدا ثم يده دلكا شديدا في الحائط او في الارض حتى يزال للوسخ. او يزال الاذى ومع ذلك - 00:02:20 توضاً وضوءه للصلاة بادئا بالميا من. ويؤخر غسل رجليه الى نهاية الغسل بعد ذلك يأخذ سلاسل حافيات يصبها على رأسه ويدلك الرأس حتى يصل الماء الى منابت الشعر. وبعد يغسل الشق الايمن ثم سائر الجسد ثم يتنحى ويغسل رجليه. هذه السنة. لكن كل هادي -

00:02:50

قالت له تثاب وان تركت هذا التفصيل لا تعاقب. يعني اذا رميت نفسك في البحر. غامرا جسمك في معنويا ازالة الحدث دخلت الدش وفتحت الدش على نفسك ناوي رفع الحدث اجزأ - 00:03:20

وقد دل على الاجزاء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فلما انقضت صلاته رأى رجلا معتزلا اقام ويصلي معهم قال ما لي اراك معتزلا؟ قال اصابتني جنابة ولا ماء. فاوتي النبي بذنوب من ماء او داء قال - 00:03:40

تففه على نفسك بلا امر بوضوء ولا غير ذلك. فهذا الدليل على الاجزاء نفس الشيء في غسل الميت. نعم قد قال النبي عليه السلام ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها اغسلنا ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر ان رأيتن ذلك ان رأيتن ذلك - 00:04:00

او اكثر ان يأتون ذلك بماء واستهلك ان لم نفعل هذا وصبنا على الميت عن بعد دلوين من الماء جردلين باللغة المصرية من الماء غمرت كل جسمه اجزأ ذلك. فالاعداد التوقيت في الاعداد - 00:04:30

بعض العلماء يقول لابد من غسليتين او ثلاث عفوا لابد من ثلاث لابد من خمس لابد من سبع فهذا هو موضوع الدرس طبعاً التقعيد

الاول يفيدنا الان فيما يطلقون عليه مرضى الكورونا يجوز عن بعد ان يأتي بخرطوم ماء - 00:04:50

بعد ان يموت الميت واصب من بعيد على جسمه كن قد تأتي الغسل او صب فوقه زنوبا من ماء او منا يعمم الجسم ويكون قد تم تغسيله. لا يلزم ان امضضه ولا يلزم ان انا ابدأ بما يمنع. فالاجزاء حاصل - 00:05:10

الحمد لله. قال اختلفوا في التوقيت في الغسل. فمنهم من اوجبه ومنهم من استحسنه واستحبه. والذين اوجبوا التوقيت منهم من اوجب الوتر يعني تكون العدد عدد الغسلات وترا اي وتر كان ثلاثة خمس سبع تسع عشرة اه ثلاث - 00:05:30

تسعة احدى عشر واي وتر كان به؟ قال ابن سيرين ومنهم من اوجب الثلاثة فقط وابو حنيفة. ومنهم من حد اقل الوتر في ذلك فقال لا ينقص عن ثلاثة ولم يحد الاكثر. يعني اقل شيء ثلاثة هو ما زدت وهم الشافعي وهو الشافعي. ومنهم من - 00:05:50

بل اكثر فقال لا يتجاوز به سبعة هو احمد ابن حنبل. ومنهم من قال باستحباب الوتر ولم يحد فيه حد ما لك ابن انس واصحابه. عن مالك لا يرى عددا وسبب الاختلاف بين من شرط التوقيت ومن لم يشترطه بل استحباب معارضة القياس للآثر وذلك ان ظاهر حديث

ام - 00:06:10

اعطيه يقتضي التوقيت. لان في اقصى الناس ثلاثا او خمسا او اكثر مما يأتون ذلك في بعض روايتها او سبعا. واما قياس الميت على الحي في الطهارة فيقتضي الا توقيت فيها. كما ليس في طهارة الحي توقيت. يعني الجنابة اعظم ولا يلزم ان يغسل - 00:06:30

ثلاثا او خمسا او سبعا. فمن رجع الآثر على النظر قال في التوقيت ومن رأى الجمع بين الآثر والنظر حمل التوقيت على للاستحباب واما الذين اختلفوا في التوقيت فسبب اختلافهم الفاظ الروايات في ذلك عن ام عطية. اما الشافعي فانه رأى ان ذلك لا - 00:06:50

لا ينقص عن ثلاثة لانه اقل وتر نطق به في حديث ام عطية ورأى ان ما فوق ذلك مباح لقوله او اكثر من ذلك. اما احمد فاخذ باكثر وتر نطق به في بعض الروايات وهو سبعا. اما ابو حنيفة فصار في قصره على الثلاث - 00:07:10

لما روى ابن سيرين كان يأخذ الغسل عن ام عطية ثلاثة ثلاثة يغسل بالسدر مرتين والثالثة بماء الكافور. وايضا فان الوتر الشرعي عنده انما يطلق على الثلاث فقط. كلام غير صحيح. لان الوتر الشرعي ممكن يطلق على الواحد. الله قال عن نفسه وتر يحب الوتر -

00:07:30

وكان مالكا وكان ملك يستحب ان يغسل في الاولى بالماء القراح وفي الثانية بالسدر وفي الثالثة بالمئة والكافور يستحب هذه انتهت المسألة. الامر في ذلك واسع. واختلفوا اذا خرج من بطنه حدث هل يعاد غسله ام - 00:07:50

لا فقيل لا يعاد به. قال مالك؟ قيل يعاد. والذين رأوا انه لا انه يعاد اختلفوا في العدد. الذي تجب به الاعداد ان تكرر خروج الحدث فقال يغسل مرة واحدة. ابيه قال للشافعي وقال يعاد ثلاثة. وقيل يعاد سبعا ويجمعه على انه لا يزداد على السبع - 00:08:10

هنفترض انك غسلت الميت ثلاثا او سبعا او خمسا وبعدها خرج منه حدس. ينزف الحدس ويعاد غسله مالك يقول لا يعادل غسل خلاص. لكن جمهور يقولون يعاد غسله. لكن يعاد غسله كم مرة؟ اختلفوا ايضا - 00:08:30

والامر في ذلك واسع. واختلفوا في تقليم اسفار الميت والخذ من شعره. قال قوم تقلم اسفاره ويؤخذ منه قال قوم لا تقلم اسفاره ولا يؤخذ من شعره وليس فيه اثر. سبب الاختلاف في ذلك الخلاف الواقع في ذلك في الصدر الاول - 00:08:50

يعني اختلاف بين الصحابة فقط. اما كنصوص ليس فيها نصوص. ولكن لا يقال ان تقديم الاظافر بدعة. لا يقال لان النبي لما قال اغسلناه ثلاثا او سبعا او خمس آ او خمسا او سبعا ان رأيتن ذلك ترك للمغسل - 00:09:10

ما وراء ذلك انما اشار النبي الى بعض السنن. وهذا منزل قد ينزلق فيه كثيرون. فيقول بعضهم ان اي شيء زائد عن ما قاله الرسول لام عطية يعتبر بدعة. كذا قال عدد من الناس لا اقول عدد من اهل العلم انما عدد - 00:09:30

من الطلب الصغار فظنوا ان قول النبي عليه الصلاة والسلام اغسلنها ثلاثا او خمسا او سبعا ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة شيئا من كافور. وابدأنا بما منها قالوا اي شيء وراء ذلك - 00:09:50

دعوة هذا الكلام في غاية الخطأ. لان الرسول يعلم ان المغسلة تغسل. ارشد الرسول المغسلة الى امر تراعيه. فضلا عن سائر الامور التي يعرفها القاصي والداني. لكن انت مغسل تعال انت مغسل انا انبئك على اشياء. ابدأ بالميامن وابدأ - 00:10:10

بمواضع الوضوء واجعل غسلات وترا وظفرها ثلاث ظفائر هذه اضافات او تنبيهات الى ما يحدث من ولزك ترى الفقهاء الاولين اذا ذكر احدهم صفة الغسل الامام الشافعي رحمه الله ويذكر صفة الغسل في - [00:10:30](#)

تأبه الام او المالكية وهم يذكرون صفة الغسل في كتبهم تراهم يأتون باشيائه ليست في الاحاديث مطلقا. لكن يا ادم فضل غسل يعني يقول مسلا الامام الشافعي ما حاصله يستحب ان تضغط على بطنه قبل الغسل. ضغطا خفيفا - [00:10:50](#)

وتدلكها تدليكا رفيقا حتى تخرج الفضلات منه وبعد ان تغسل موطن الازى وتزيل القزير ليس في الحديث نص بهذا. لكن هذا مطروق الى الى المغسلين الذين يعرفون صفة الغسل الذين - [00:11:10](#)

فيقول تليين المفاصل شيئا ما آآ تحرك تحرك على شقه الايمن على يذكر امورا يعرفها عموم المغسلون عموم المغسلين لكن الرسول نبه تنبيهات على اشياء اشياء تراعى اضافة الى سائر اعمال الغسل - [00:11:30](#)

لهجت التبديع ينبغي ان تنصرف عن هذا الباب. يعني على سبيل المثال المغسل يغسل. وكلما فغسل وجاء يكفن يخرج شيء من الدبر. تعب المغسلون فجاء ووضع كتلة في الدبر لوقف - [00:11:50](#)

ليس في عندنا احاديث صريحة في اننا نفعل هكذا. لكن مقتضى الحال استلزم منا ذلك وقياسا على المستحاضة المستحاضة التي قالت وقياسا على الحائض التي ارادت ان تحج لما قال النبي لاسماء - [00:12:10](#)

واسماء بنت عميس لما حملت بمحمد بن ابي بكر استسفيدي او لم لما ورد في بعض طرق مستحاضة انها تستثمر معروف الاستغفار فاجرى بعضهم هذا على المغسل من آآ المغسل غسل الوفاة والله - [00:12:30](#)

الله اعلم. اكرر ان هذا منزلق قد ينزلق فيه اخوة يكون الرسول في معرض التنبيه على امور فيفهمها البعض على هي التي تفعل فقط ولا يفعل مع ده. كبعض اخواني الذين كانوا يقولون ان النبي علم الحسن بن علي كلمات يقولها في الوتر - [00:12:50](#)

اللهم اهدنا فيمن هديت فيقول كل ما زاد عن هذا بدعة. بس الكلام غلط. هو لو الخبر سالم من الاشكالات فالمعنى ان الرسول يدل على كلمات ذات اهمية راعيها مع ادعيتك. ليس المعنى انك تقتصر عليها وتترك ما وراء ذلك - [00:13:10](#)

الله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد وسلم والحمد لله رب العالمين - [00:13:30](#)